67 - (335) حدثنا أبو الربيع الزهراني حدثنا حماد عن أيوب عن أبي قلابة عن معاذة ح وحدثنا حماد عن يزيد الرشك عن معاذة أن امرأة سألت عائشة فقالت .

تحيض إحدانا كانت قد ؟ أنت أحرورية عائشة فقالت ؟ محيضها أيام الصلاة إحدانا أتقضي Y على عهد رسول ا A ثم لا تؤمر بقضاء .

[ش (أحرورية أنت) نسبة إلى حروراء وهي قرية بقرب الكوفة قال السمعاني هو موضع على ميلين من الكوفة كان أول اجتماع الخوارج به قال الهروي تعاقدوا في هذه القرية فنسبوا إليها فمعنى قول عائشة Bها إن طائفة من الخوارج يوجبون على الحائض قضاء الصلاة الفائتة في زمن الحيض وهو خلاف إجماع المسلمين وهذا الاستفهام الذي استفهمته عائشة هو استفهام إنكاري أي هذه طريقة الحرورية وبئست الطريقة]